

حق الشعب الليبي في الأمن الإنساني

The Right Of The Libyan People To Human Security

خيثر فؤاد¹¹كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم (الجزائر)، foud.khiter@univ-mosta.dz

تاريخ الإرسال: 2020/03/08

تاريخ القبول: 2021/04/04

تاريخ النشر: جوان/2021

ملخص

أصبح الأمن الإنساني يمثل هدفا يسعى لتحقيقه كل من المجتمع الدولي على المستوى العالمي والحكومات على المستوى الداخلي، لكن هذا الهدف لم يتمكن الشعب الليبي من الحصول عليه في ظل الحكومة السابقة بقيادة الزعيم معمر القذافي بسبب السياسات المنتهجة في تلك الفترة وخاصة ما تعلق بالحقوق السياسية الأساسية. أما في مرحلة ما بعد سقوط النظام الحاكم فقد تدهورت الأوضاع الإنسانية على جميع الأصعدة. فالدولة المنهارة لم يعد في إمكانها توفير أي أمن لسكانها في ظل تردي الأوضاع الأمنية وظهور عدة مليشيات مسلحة. أما التدخل الدولي الذي مارسه الأمم المتحدة عن طريق مجلس الأمن وحلف الناتو فقد تمكن من إسقاط النظام الحاكم في وقت وجيز جدا، لكنه توقف عند هذا الحد ولم يكمل المهمة المسطرة له (حماية السكان المدنيين). وكذلك الحال بالنسبة للتدخل الذي مارسه جامعة الدول العربية. وفي الجهة المقابلة فشلت أيضا التدخلات التي مارسها بعض الدول بصفة خفية وغير مباشرة في إيجاد حل للأزمة بسبب تعارض المصالح الخاصة لهذه الدول.

الكلمات المفتاحية: الأمن الإنساني، نظام الرئيس معمر القذافي، الأزمة الليبية، حق الشعب الليبي، التدخل الدولي.

Abstract

Human security has become a goal that international community at global level and governments at domestic level seek to achieve, but this goal Libyan people Couldn't obtain under previous government led by Gaddafi due to the policies pursued during that period, especially those related to basic political rights. As for the post-regime fall, the humanitarian situation has deteriorated at all levels. The collapsed state can no longer provide any security to its residents in light of the deteriorating security conditions and the emergence of several armed militias. As for the international intervention practiced by the UN through the Security Council and NATO, it managed to topple the ruling regime in a short time, but it stopped at this point and didn't complete its task (protecting civilian population). The same applies to the intervention of Arab League. On the other hand, the interventions of some

countries, covertly and indirectly, also failed to find a solution to the crisis due to the conflict of private interests of these countries.

Key words: Human security, the regime of President Muammar Gaddafi, the Libyan crisis, the right of the Libyan people, international intervention.

مقدمة

أثرت النزاعات الداخلية التي حدثت عقب نهاية الحرب الباردة بشكل واضح على مخاوف الشعوب عبر العالم، بحيث أصبحت هذه النزاعات تهدد حياة الملايين من الناس وبالنتيجة أصبحت الشعوب تشعر بالخوف وانعدام الأمن داخل الدولة، وتطمح إلى تحقيق الديمقراطية والتعددية واحترام حقوق الإنسان. بهذا الشكل تطور مفهوم الأمن وأصبح يبنى على الإنسان كوحدة تحليل رئيسية بعد أن كان يبنى على الدولة ويهدف إلى حمايتها وأمنها.

غير أن هذا المفهوم الجديد واجه تحدياً عملياً كبيراً لتجسيده وهو التناقض ما بين مبدأ السيادة المطلق باعتباره مبدأ محوري في العلاقات الدولية وما بين ضرورة حماية حقوق الإنسان على الصعيد الدولي. أو بعبارة أخرى البحث عن الآليات الكفيلة بخلق التوازن ما بين واجب الحماية الذي وضعته شعوب الأمم المتحدة على عاتقها بموجب ميثاق الأمم المتحدة والذي تلتزم بمقتضاه بالحيلولة دون تكرار المآسي التي عرفت البشرية خلال الحربين العالميتين وما بين مبدأ المساواة بين دول وشعوب الأمم المتحدة الذي يتفرع عنه الالتزام باحترام سيادة الدول على نفس القدر من المساواة ما بين الدول. على الرغم من هذا التطور في المفاهيم إلا أن المآسي الإنسانية التي حدثت عقب الحرب الباردة على غرار رواندا وسربونستا أثبتت للعالم أن الآليات الجديدة لازالت تنسم بالقصور الوظيفي في تحقيق الغاية منها، وتأكدت هذه الحقيقة أكثر من خلال أزمات العصر الحديث وبالأخص أزمات الربيع العربي.

تعد الأزمة الليبية من أبرز هذه الأزمات بالنظر إلى حجم الكارثة الإنسانية التي لازالت تحصد المزيد من أرواح المدنيين بسبب حالة التعقيد المتصاعدة التي تعرفها الأزمة، وهاته الحالة مردها يرجع إلى المشاركة الدولية المتعددة الأطراف والمصالح في صناعتها، أو على الأقل من استمرارها.

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى البحث في مدى فاعلية الآليات والإجراءات الدولية المتعلقة بالأمن الإنساني التي طورتها الأمم المتحدة في إيجاد الحلول المناسبة للأزمة، على الأقل ما تعلق منها بالجانب الوقائي الذي يهدف إلى وقف الأزمة وتبعاتها على الوضع الإنساني المتردي، مع ترك الجانب العقابي والردعي للهيئات المكلفة به.

تتطلب منا هذه الغاية البحث عن إجابة مكتملة للإشكالية التالية:

هل حققت جهود المجتمع الدولي المتعلقة بالأمن الإنساني تطلعات الشعب الليبي في حماية حقوقه الأساسية؟

الإجابة على هذا التساؤل تحتم علينا بداية التطرق لمفهوم الأمن الإنساني (المبحث الأول)، ثم التطرق إلى الآليات الدولية المفترض تفعيلها لتحقيق الأمن الإنساني للشعب الليبي في (المبحث الثاني).

1- مفهوم الأمن الإنساني:

تجدر الإشارة ابتداءً إلى أن نظرة القانون الدولي لفكرة الأمن الإنساني عرفت تطوراً كبيراً في العصر الحديث بالنظر إلى عدة عوامل كان لها تأثير مباشر على استقرار الدول، وأن هذه الفكرة لا تزال لحد كتابة هذه الأسطر محور نقاش دولي مستمر ومتطور. نحاول في هذا المبحث من الدراسة التطرق لمفهوم الأمن الإنساني من خلال تعريف هذه الفكرة المستحدثة وخصائصها وكذلك التطرق لتطورها ومختلف المفاهيم ذات الصلة التي كان لها تأثير في هذا التطور.

1.1-تعريف الأمن الإنساني وخصائصه

قد لا يكون تعريف الأمن الإنساني بالبساطة التي تبدو من خلال بساطة تركيب المصطلح، لذا لا بد أن نتطرق في هذا الجانب من الدراسة إلى الجمع بين التعريف بالمصطلح القانوني مع خصائصه.

1.1.1- تعريف الأمن الإنساني

لا يزال تعريف الأمن الإنساني محل خلاف سواء على مستوى الفقه القانوني الدولي أو على مستوى النصوص القانونية الدولية. وذلك كما سبق أن ذكرنا يرجع إلى حداثة الفكرة وعدم انتضاح معالمها بالشكل الكافي. نحاول فيما يلي حصر أهم التعريفات.

أ. التعريف الوارد في تقرير الأمم المتحدة لعام 1994

يعتبر تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للتنمية البشرية لعام 1994 أول تقرير يظهر بشكل مستقل مفهوماً للأمن الإنساني. غير أن هذا التعريف باعتباره من التعاريف الأولى نجده قدم تصوراً فضفاضاً يقوم على مكونين أساسيين هما التحرر من الخوف والتحرر من الفاقة، لكنه لم يبين معالم هذا التحرر وآليات تطبيقه¹.

ب. تعريف الأمين العام للأمم المتحدة:

حاول السيد كوفي عنان الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة أن يوسع من نطاق مفهوم الأمن الإنساني ليشمل كل من أمن الدولة وأمن الكوكب، ويتحقق الأمن الإنساني بحسبه بغياب العنف المسلح وبالحكم الرشيد والحفاظ على البيئة الطبيعية أمانة للأجيال القادمة، وفي المقابل لا يمكن بلوغ الأمن الإنساني إلا إذا شعر الإنسان بالأمان والتحرر من الخوف والفاقة وتمتع بحقوقه الأساسية كالحكم الرشيد والحق في التعليم والرعاية الصحية وحق الأجيال القادمة في أن ترث بيئة طبيعية وصحية، كل هذه العناصر في مجموعها تشكل عوامل يتحقق بها الأمن الإنساني ومن ثم الأمن القومي².

ج. تعريف اللجنة الدولية المعنية بالتدخل و سيادة الدول:

تركز هذه اللجنة في إبرازها لتعريف الأمن الإنساني على الأمن الشخصي للإنسان وكرامته وحياته وحقوقه الاقتصادية والاجتماعية. بعبارة أخرى : الأمن الإنساني هو أمن الناس وسلامتهم البدنية ورفاهيتهم الاقتصادية والاجتماعية واحترام كرامتهم الإنسانية كبشر وحماية حقوقهم الإنسانية الأساسية³.

د. تعريف لجنة أمن الإنسان:

الأمن الإنساني في نظر لجنة أمن الإنسان⁴ هو حماية الجوهر الحيوي لحياة جميع البشر بطرق تعزز حريات الإنسان، بمعنى حماية الحريات الأساسية التي تمثل جوهر الحياة وحماية الناس من التهديدات والأوضاع القاسية أو المتفشية. يتحقق ذلك من خلال إيجاد النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية التي تمنح للناس مقومات العيش معاً وكسب الكرامة. وجوهر الحياة الحيوي هو مجموعة الحقوق والحريات الأولية الدنيا التي يجب أن يتمتع بها الناس، وتختلف المجتمعات والأفراد في إحصاء ما يعتبر حقاً حيوياً وبين ما لا يعتبر كذلك، وهذا ما يجعل مفهوم الأمن الإنساني مفهوماً نسبياً لا يمكن معه حصر قائمة دقيقة بالحقوق والعناصر التي يتكون منها الأمن الإنساني⁵.

هـ. منظور لجنة إدارة شؤون المجتمع العالمي:

حسب لجنة إدارة شؤون المجتمع العالمي يعتبر الأمن الإنساني هدفاً ينبغي أن يحظى بنفس الأهمية ونفس الاهتمام الممنوحين للأمن القومي والأمن الدولي. فالأمن العالمي في منظور اللجنة يتجاوز حماية الحدود والنخب الحاكمة ومصالح الدولة الحصرية ليشمل حماية البشر وهو لا يستبعد التهديدات العسكرية من الاهتمامات الأمنية، وتقتصر اللجنة بدلاً للمفهوم القديم للتهديدات مضمونه الاعتراف بالتهديدات غير العسكرية التي أصبح الإنسان يتخوف منها بنفس القدر من تخوفه من التهديدات العسكرية، ومن زاوية أخرى لا يمكن للدولة أن تكون في مأمن ما لم يكن مواطنوها يتمتعون بالقدر الكافي من الأمن، لأنه في الماضي القريب على الأقل كان يستخدم أمن الدولة كذريعة للسياسات التي تمس أمن الشعب⁶.

و. المفهوم الوارد في تقرير التنمية الإنسانية العربية:

يعرف هذا التقرير الأمن الإنساني على أنه تحرر الإنسان من التهديدات الشديدة والمنتشرة والممتدة زمنياً وواسعة النطاق التي تتعرض لها حياته وحيته. هذا التعريف كالتعاريف السابقة يربط مفهوم الأمن الإنساني بالحرية والتهديدات التي يمكن أن تتعرض لها حياة الناس⁷.

ز. المنظور الياباني حول الأمن الإنساني

تعتبر اليابان من الدول السابرة في الاهتمام بتطوير مفهوم الأمن الإنساني وتركز في ذلك على البعد الاقتصادي أو التنموي الذي يجعل تجسيد باقي الأبعاد أمراً في غاية البساطة. ويتحقق الأمن الإنساني

عندما يتحرر الناس من الحاجة والخوف، أو بعبارة أخرى يتحقق بوسيلتين أساسيتين الحماية والتمكين: حماية الناس من الأخطار التي تهددهم، وتمكينهم بمساعدتهم على الحصول على احتياجاتهم المستقبلية⁸.

ح. تعريف محبوب الحق:

يبنى الأمن الإنساني حسب الفقيه محبوب الحق⁹ على أمن الإنسان بدلا من أمن الأرض، وأمن الفرد بدلا من أمن الأمم، الأمن من خلال التنمية في جميع المجالات وليس من خلال الأسلحة أو القوة العسكرية، ويمتد الأمن الإنساني ليشمل حياة الأفراد في منازلهم وفي وظائفهم وفي كل مكان¹⁰.

هذا التعريف الأخير بالإضافة إلى تعريف لجنة أمن الإنسان بيدوان الأقرب إلى توضيح الفكرة من خلال حصر جميع مكونات الأمن الإنساني وأبعاده ولاسيما الاقتصادية والاجتماعية.

2.1.1- خصائص الأمن الإنساني

يتشابه الأمن الإنساني في كثير من الخصائص مع حقوق الإنسان، فالأمن الإنساني يتمحور حول الإنسان كموضوع له كل الأولوية في الحماية بغض النظر عن الانتماءات القومية أو الطائفية. وإن كان مفهوم الأمن الإنساني كما سبق بيانه لا يزال محل خلاف فقهي إلا أنه يبقى ذو طبيعة عالمية الأبعاد أي أن الهيئات الدولية تعتبر هذا الموضوع من أولوياتها واهتماماتها، ويبدأ ذلك أولا من جانب الوقاية المبكرة التي تبذلها في سبيل تحقيق هذا الهدف، وذلك بتعزيز الحلول المستمدة من الواقع المحلي والاعتماد على تعزيز قدرات الشعوب والحكومات على تنمية طاقاتها الكامنة من أجل العيش بكرامة.

ويتجسد هذا الدور أيضا من خلال التعاون الدولي لتحسين قدرات الشعوب والحكومات لمواجهة التحديات الأوسع انتشارا التي تتجاوز قدراتها في السيطرة عليها وتخفيف آثارها. ثم من جانب الحماية الواجبة في الحالات التي يتعرض فيها هذا الأمن للمساس من أي طرف كان. لكن هذا لا يعني أبدا استخدام القوة العسكرية أو أي تدابير تنطوي على استخدام القوة، فالأمن الإنساني يبنى على توظيف العناصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتوفرة في الواقع المحلي حسب طبيعة المجتمع المعني وخصوصياته في تعزيز الحلول الوطنية الملائمة مع الاعتماد على تولي السلطات المحلية مقاليد الأمور¹¹.

يتميز الأمن الإنساني أيضا بأنه غير قابل للتجزئة على اعتبار أنه يدافع عن الحقوق الأساسية للفرد وأن هذه الأخيرة بطبيعتها غير قابلة للتجزئة، ومن زاوية أخرى لا يعتبر الأمن الإنساني بديلا عن أمن الدولة فالإخلال بالأول يؤدي بالضرورة إلى المساس بالثاني والعكس صحيح، غير أنه لا يمكن في أي حال من الأحوال المساس بأمن الفرد من أجل الحفاظ على أمن الدولة كما كان يعرف ومازال في بعض الدول التي تعرف مساسا واضحا بحقوق الإنسان فيها. ويعتبر في نفس الوقت أمن الدولة عنصرا جزئيا من عناصر الأمن الإنساني، فهذا الأخير يقوم على ثلاثة عناصر أولها الأمن ثم التنمية ثم حقوق الإنسان.

يتميز الأمن الإنساني عن مسؤولية الحماية في كونه أوسع نطاقا منها لأنه يشمل دعائم الأمم المتحدة الثلاث (السلم والأمن، التنمية، حقوق الإنسان) على عكس مسؤولية الحماية التي يقتصر دورها في حماية السكان المدنيين من الجرائم الدولية¹².

2.1- أبعاد وآليات الأمن الإنساني:

1.2.1 - أبعاد الأمن الإنساني:

حصر تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام 1994 أبعاد الأمن الإنساني في سبعة أبعاد وهي:

أولاً: الأمن الشخصي

يعتبر الأمن ضد العنف الجسدي العنصر الأول للأمن الإنساني، فحياة الأفراد لازالت وعلى نحو متصاعد هدفا للعنف المفاجئ وغير المتوقع. على الرغم من اعتبار الحق في الحياة وفي السلامة الجسدية من أهم الحقوق المنصوص عليها في المواثيق الدولية على غرار المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة التاسعة من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، فهذا الحق مكفول لكل إنسان بغض النظر عن انتماءاته الجنسية أو العرقية أو الدينية أو غيرها.

يمكن إذن تحديد المقصود بالأمن الشخصي من خلال النظر إلى غايته المتمثلة في حماية الإنسان من المخاطر التي تهدد حياته وسلامته الجسدية على غرار الحروب والنزاعات الطائفية والإرهاب والجرائم الدولية وجميع أشكال العنف والتعذيب الممارس حتى من طرف مصالح الشرطة أو الأمن العسكري¹³.

ثانياً: الأمن الصحي

يرتبط مفهوم الأمن الصحي كذلك بالحق في الصحة المنصوص عليه في المادة 12 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فالتمتع بالصحة الجيدة يولد لدى الأفراد في المجتمع الشعور بالأمن والكرامة والقدرة على التخطيط للمستقبل وتحقيق الاستقرار الاجتماعي. وبمفهوم المخالفة أثبتت الأزمات الصحية التي حدثت في مختلف الدول مدى تأثيرها المباشر في زعزعة الاستقرار في هذه الدول.

يعتبر الأمن الصحي أيضا وجها مختلف للأمن الشخصي الذي يتضمن الحق في الحياة المكفول لكل الأفراد، لأن المحافظة على حياة وصحة الأفراد هي لب الأمن، وتشتمل أيضا على الحق في السلامة الجسدية والعقلية والنفسية من الأمراض مما يعزز الثقة في بناء المستقبل.

ترجع منظمة الصحة العالمية المشاكل الأساسية للأمن الصحي في ضعف الاستثمار في الخدمات الصحية العمومية والنقص في مكافحة الأمراض والإخفاق في تسيير المخاطر البيئية والأزمات الصحية، دون أن ننسى العامل الجديد والمتمثل في التغير في المناخ ومدى تأثيره المباشر على أمن الصحة العمومية العالمي¹⁴.

ثالثا: الأمن البيئي

يشمل الأمن البيئي ثلاثة عناصر أساسية وهي:

- استغلال الموارد المتجددة وغير المتجددة بشكل مستدام.
- حماية عناصر الهواء والماء والتربة حتى لا يتسبب التلوث في عرقلة عملية التجدد الطبيعي.
- تقليل أخطار الأنشطة الصناعية إلى أقصى حد.

تساهم التغيرات البيئية الحاصلة في الوقت الراهن على غرار ظاهرة الاحتباس الحراري في حدوث آثار سلبية واضحة على أمن البيئة ومن ثم على أمن الإنسان، لأن سلامة البيئة تعتبر شرط مسبق للتمتع بحقوق الإنسان. وقد لا يبدو تأثير هذه التغيرات المناخية واضحا على حياة الإنسان لكنه في الحقيقة يتمتع بأهمية كبيرة في الحفاظ على الحياة البشرية أو على الأرض بصفة عامة¹⁵.

رابعا: الأمن الغذائي

وفقا لتصور منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة يتحقق الأمن الغذائي بتحقيق ثلاثة عناصر أساسية وهي:

- أن يكون الغذاء متوفرا في جميع الأوقات والظروف كميًا ونوعيًا.
- أن يكون في استطاعة كل الناس الوصول إلى الغذاء ماديا واقتصاديا.
- أن يكون الغذاء المتوفر آمنا ومغذيا ومحققا للنتائج المرجوة منه وهي ضمان الاحتياجات الطاقوية حتى يعيش الفرد حياة نشيطة وصحية.

ويندرج ضمن هذا المفهوم أيضا ما يطلق عليه الأمن المائي، وهو حق الفرد في حد أدنى من المياه العذبة في اليوم، ويقدر هذا الحد ما بين 20 إلى 25 لتر من المياه العذبة يوميا للفرد الواحد. فحسب الأرقام الرسمية للأمم المتحدة يلعب الأمن المائي دورا محوريا في تحقيق الأمن الغذائي من جهة، ومن جهة أخرى يلعب دورا في التنمية وتوفير فرص العمل والنمو الاقتصادي¹⁶.

خامسا: الأمن الاقتصادي

أكد تقرير التنمية البشرية لعام 1994 أن الأمن الاقتصادي يفترض ضمان حد أدنى من الدخل الذي يأتي عادة إما كأجر من عمل منتج وإما كمعونة يمكن عند الضرورة أن تدفعها السلطات العامة لبعض الفئات المشمولة بنظام الحماية الاجتماعية.

فالأمن الاقتصادي يعني امتلاك الفرد للوسائل المادية التي تسمح له بضمان حياة مستقرة وآمنة مما يولد لديه الشعور بالأمن الاقتصادي¹⁷.

سادسا: الأمن المجتمعي

يتحقق الأمن المجتمعي بالشعور بالانتماء للجماعة أو المجموعة العرقية أو الدينية أو الإثنية، وهذا الانتماء يولد روابط معنوية قوية بين الأفراد المنتمين للجماعة يجعلهم يتقاسمون عادات سلوكية وثقافية مشتركة تساهم بشكل مباشر في الحفاظ على استقرار الجماعة وتماسكها وخلق نظام تكافلي يحمي الفئات الضعيفة من أفراد الجماعة¹⁸.

سابعا: الأمن السياسي

يلخص تقرير التنمية البشرية لعام 1994 مفهوم الأمن السياسي في حق الأفراد أن يعيشوا في مجتمع يحترم حقوقهم الأساسية كبشر. ويعتبر الأمن السياسي من أهم ركائز الأمن الإنساني لأن اختلاله يؤدي إلى اضطراب الحياة داخل المجتمع وينتشر هذا الاضطراب ليمس كافة القطاعات الأخرى بشكل مباشر.

من أبرز التهديدات التي قد يتعرض لها الأمن السياسي نجد الاعتقالات السياسية انتهاك الإجراءات الديمقراطية في اختيار الحكام وعدم احترام الدستور والحد من التجمعات والتعبير عن الحريات والأفكار السياسية والصحافة والانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان السياسية¹⁹.

من المؤشرات الحديثة التي تعبر عن انعدام الأمن الإنساني توجه الدول نحو الاهتمام بالقوة العسكرية عن طريق تخصيص القسط الأكبر من الميزانية لتمويل صفقات التسلح غير المبررة والاهتمام بها أكثر من الاهتمام المفروض للتعليم والرعاية الصحية وتحقيق التنمية الاقتصادية. تعتبر دول العالم الثالث النموذج الأمثل لهذه الوضعية، وقد أثبت الواقع أن هذه الدول لم تتمكن من تحقيق الاستقرار والأمن الإنساني لأنها لم تحفظ التوازن ما بين الأمن السياسي وباقي أنواع الأمن الأخرى.

2.2.1- آليات الأمن الإنساني:

من أجل تحقيق الأمن الإنساني في مجتمع ما يجب تفعيل الآليات التي تسمح بتحقيقه على المستوى المحلي أو الفردي وعلى المستوى المركزي في الوقت نفسه. وعلى العموم يجمع الفقهاء على أن ذلك يتم وفق آليتين اثنتين هما الحماية والتمكين، بمعنى حماية الناس من التهديدات المحتملة وتمكينهم من اكتساب القدرة على الصمود. نحاول فيما يلي التطرق لكل آلية على حدى.

أولاً: الحماية

الغرض من الأمن هو حماية البشر، ويترسخ الأمن بتعميق بعده الإنساني، وتتحسن ظروف الأمن البشري عن طريق الاحترام الكامل لكرامة الناس وحقوق الإنسان والحريات الأساسية وكذلك عن طريق تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والإدماج الاجتماعي والتعليم ومكافحة الفقر والمرض والجوع.

فالحماية تستوجب إيجاد وتفعيل آليات ومؤسسات تعزز الوقاية من الأخطار وتتصدى لأسباب انعدام الأمن. عبرت عن هذا التوجه لجنة أمن الإنسان وأضافت أن تكريس الأمن الإنساني يتطلب حماية الناس من الأحداث التي من شأنها أن تتسبب لهم في أضرار بالغة الشدة وواسعة النطاق وتهددهم في حياتهم أو ممتلكاتهم والتي لا يملكون القدرة على التصدي لها كالصراعات العنيفة والفقر الشديد والهجمات الإرهابية والتمييز العنصري وارتفاع حجم الإنفاق العسكري على حساب الإنفاق الاجتماعي والأزمات المالية وتدنى مستوى الخدمات الصحية وغيرها من الأخطار التي تتطلب لمواجهتها استعدادات وتحضيرات خاصة لا تتوفر لدى الأفراد. تقتضي الحماية التعاون على تحديد معايير ووضع مؤسسات وعمليات على المستويين الوطني والدولي تتولى مواجهة حالات انعدام الأمن وذلك بتحديد مدى خطورتها على الأمن الإنساني ثم اقتراح الحلول المناسبة لها مع إشراك الأفراد في صياغة وتنفيذ هذه الحلول بشكل أفضل²⁰.

تبنى المنظمات الإنسانية تصورها لحماية الأمن الإنساني على الأنشطة التي تستهدف توفير الاحترام الكامل لحقوق الناس وفق معايير القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين وهذا بغض النظر عن خلفياتهم القومية أو الاجتماعية أو الدينية أو العرقية.

في حالات الكوارث الطبيعية أو الأزمات الاقتصادية أو الاجتماعية تتولى مهمة الحماية السلطات الوطنية لأنها تتحمل مسؤولية حماية سكانها من الأخطار، أما في حالة النزاعات المسلحة أو الجرائم المرتكبة في حق المدنيين فتتقاسم هذه المسؤولية السلطات المحلية مع الأطراف المشاركة في النزاع ويقع على عاتقها مهمة حماية المدنيين من أعمال العنف ووصول الغذاء والحاجيات الأساسية لهم. ويمكن للمنظمات الإنسانية في حالة إخلال أطراف النزاع بمهامها أن تتولى هذه المهمة سواء كان ذلك بصورة مباشرة في شكل مساعدات إنسانية أو بصورة غير مباشرة في شكل جهود دبلوماسية وسياسية من أجل الضغط على الأطراف وحثهم على الالتزام بواجباتهم²¹.

ثانياً: التمكين

أقر المجتمع الدولي من خلال الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 بأنه لجميع الأفراد لاسيما الضعفاء من الناس الحق في التحرر من الخوف والتحرر من الفقر، وأن تتاح لهم فرص متساوية في التمتع بحقوقهم، وتنمية إمكانياتهم البشرية على أحسن وجه. فالتمكين يتيح للناس فرص تولي شؤونهم بأنفسهم ويعزز ثقتهم في قدراتهم على التغيير والمشاركة في اتخاذ القرارات المصيرية.

وبعد التمكين السبيل الثاني لتكريس أمن الناس وتأهيلهم والسماح لهم بأن يتصرفوا لمصلحتهم ومصلحة الآخرين، فهو إذن وسيلة لتطوير القدرات فردياً وجماعياً، ويصبح لدى الأفراد القدرة على المطالبة باحترام كرامتهم ومواجهة المشاكل المحلية والحصول على فرص العمل، كما يمكنهم أيضاً

تسخير قدراتهم للدفاع عن أمن الآخرين كاتخاذ التدابير الوقائية في الكوارث الطبيعية والمشاركة المباشرة في حمل الدول على احترام حقوق الإنسان بالوسائل السلمية كالمظاهرات وغيرها²².

وفي الحالة العكسية يؤدي عدم التمكين إلى تفاقم المشاكل الاجتماعية داخل الدولة كالفقر وانعدام العدالة الاجتماعية، وإذا استمرت الأوضاع لوقت أطول فذلك يؤدي حتما إلى تضرر باقي القطاعات في الدولة وتفاقم المشاكل. لذا يكمن الحل دوماً في تمكين الفقراء من القضاء أولاً على الفقر مع منحهم الفرصة للمشاركة في بناء اقتصاد متكامل وقوي والدفاع عن مصالحهم وتهيئة ظروف العيش الكريم.

2-آليات حماية حق الشعب الليبي في الأمن الإنساني

تطبيق مبادئ الأمن الإنساني في مجتمع ما يتطلب المشاركة المتكاملة للأجهزة الرسمية للدولة والأجهزة الدولية، بل وحتى مشاركة بعض الهيئات غير الرسمية، سنلاحظ بالتأكيد دور كل من هذه الهيئات، ومدى مساهمة كل منها سواء في تحقيق الأمن الإنساني للشعب الليبي أو مدى تقويضها له، ومن ثم نبحث في كيفية تصحيح الوضع القائم بما يسمح بتحقيق حق الشعب في الأمن الإنساني.

1.2- دور الآليات الرسمية في تحقيق الأمن الإنساني

تحدد النصوص الدستورية على الصعيد الداخلي نظام الحكم في الدولة وكذلك دور مؤسسات الدولة والعلاقات بينها وعلاقتها مع المواطن خاصة ما يتعلق بحماية حقوق الإنسان وحياته. أما على الصعيد الدولي فيحدد القانون الدولي دور الهيئات الرسمية الدولية في الأمور الداخلية للدولة ويضبط اختصاصاتها وأهدافها بما يضمن حماية حقوق الإنسان من جهة وتحقيق الأمن الإنساني من جهة أخرى.

1.1.2- دور الحكومة الرسمية في تحقيق الأمن الإنساني

تحدد القوانين الداخلية بصفة عامة وعلى اختلاف درجاتها الواجبات الملقاة على عاتق مؤسسات الدولة في سبيل تلبية مصالح الشعب وتحقيق تطلعاته وآماله. فهل كانت السلطات الليبية في مستوى هذه الأهداف.

يجب الإشارة أولاً إلى أن الأزمة الليبية انطلقت في إطار ما اصطلح على تسميته بالربيع العربي الذي كان قد نجح في إسقاط نظامين عربيين دكتاتوريين في كل من مصر وتونس، ولم يكن ذلك ليحدث لو كانت الحكومة الليبية في مستوى تطلعات الشعب الليبي.

فالممتنع للشأن الليبي يلاحظ بأن نظام حكم الرئيس الليبي الراحل معمر القذافي دام لأكثر من أربعين سنة وفي هذا إشارة واضحة على أنه كان نظاماً دكتاتورياً يفرض نظاماً قاسياً على الشعب ويحتم عليه التعايش معه كما أنه ساهم بشكل مباشر في حالة التخلف العام التي يتسم بها الشعب الليبي على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والسياسي وحتى الثقافي²³.

فالمجتمع الليبي يسوده نظام قبلي متخلف جدا يقوم على الانتماء القبلي والطائفي حتى في العاصمة طرابلس، وساهم النظام في الحفاظ على النزعة القبلية حتى يضمن ولاء فئة كبيرة من القبائل له مقابل المزايا والثروات التي يغدق عليها بها مقابل الاقصاء والتهميش للقبائل معارضة له²⁴.

أما من الناحية الاقتصادية كان نظام القذافي يعتمد بشكل مباشر على الربيع الناتج عن الثروات الطبيعية التي تزرع بها البلاد من بترول وغاز والاحتياطات المالية المتراكمة عنها. وقد أدت حالة الترف المالي هذه إلى عدم التفكير في بناء اقتصاد قوي بالمفهوم الحديث حتى يحقق استقرار الوضع الاقتصادي للبلاد بعيدا عن حالة التبعية المفرطة للموارد الطبيعية. وبنفس الطريقة لم يكن تحقيق التنمية في الميدان الفلاحي مسألة ذات أولوية على الرغم من الإمكانات الطبيعية التي تزرع بها البلاد، فكانت برامج التنمية الفلاحية أو الإنعاش الاقتصادي محدودة جدا بالمقارنة مع الإمكانات المالية للبلاد، وما زاد الطين بلة هو حالة الفقر العام التي كان يعاني منها الشعب بشكل مفروض وموجه، فالدولة كانت تتمتع باحتياطات مالية هامة في الوقت الذي كانت تعاني فيه أغلب الدول الأوروبية أزمات مالية خانقة، غير أن هذه الأموال بقيت حبيسة الأرصدة البنكية ولم يستفد منها عامة الشعب في شيء، وفي مقابل ذلك كانت القبائل الداعمة للنظام الحاكم تتمتع بخيرات البلاد مما ولد حالة من عدم المساواة وعدم الرضا بما ينتهجه النظام من سياسات إقصائية وغير عادلة²⁵.

من الناحية السياسية كان نظام الحكم يقوم على وجوب القبول بالرئيس معمر القذافي رئيسا للبلاد تحت طائلة التهيب والعقاب، وأن الحق في التعبير عن الآراء السياسية وتشكيل الأحزاب السياسية أو انتقاد السياسات المنتهجة كان يشكل جريمة يعاقب عليها القانون إما بالإعدام أو بالسجن المؤبد²⁶.

من خلال هذا العرض الموجز يظهر جليا أن القيادة السياسية الليبية السابقة فشلت في تحقيق الأمن الإنساني خاصة على الصعيد السياسي والاقتصادي وكان ذلك أحد الأسباب الرئيسية والمباشرة لسقوط النظام والمطالبة باستبداله بنظام يحقق الديمقراطية والعدالة الاجتماعية.

أما بالنسبة للقيادة السياسية الحالية للبلاد - ونعني بها ما يسمى بحكومة الوفاق الوطني الحالية - فتعاني من مشاكل جمة، بداية من عدم قدرتها على بسط سيطرتها على كامل التراب الليبي وبالأخص في الجانب الأمني، هذا الأخير لا يزال مترديا ويخضع لسيطرة العديد من الميليشيات المسلحة التي تحاول كل منها بسط نفوذها وتطبيق أجندات القائمين على تمويلها من حكومات أجنبية أو أشخاص²⁷. ناهيك عن المشاكل الاجتماعية والاقتصادية التي تعاني منها البلاد، لأن حالة الحرب المستمرة قضت بصفة كبيرة على جميع مؤسسات البلاد والبنى التحتية مما يصعب عمل الحكومة وحتى السلطات المحلية في تلبية الحاجات الأساسية للمواطن الليبي.

تواجه هذه الحكومة المؤقتة أيضا تحديات أخرى تتعلق بمخلفات النظام السابق الذي لم يؤسس دولة مدنية بالمعنى الحقيقي تقوم على مؤسسات دستورية تمارس مهامها في إطار القانون والمساواة بين أفراد المجتمع في تولي الوظائف العامة فيها، فالفكر القبلي الذي كان سائدا طوال عقود لا يزال يشكل أهم عائق في تشكيل هذه المؤسسات. والدليل على ذلك هي حالة العجز عن تنظيم انتخابات رئاسية وبرلمانية للبلاد منذ تنصيب حكومة الوفاق سنة 2012²⁸.

ويبقى التحدي الأكبر الذي يواجه هذه الحكومة المؤقتة في الوصول إلى تنظيم انتخابات نزيهة وشفافة هو التدخلات الدولية التي تمارسها الدول بأشكالها المباشرة وغير المباشرة، السياسية والعسكرية، فالأزمة الليبية انتقلت من وصفها أزمة داخلية تتعلق بتأسيس مؤسسات الدولة لمرحلة ما بعد القذافي إلى وصفها أزمة خلاف دولي عميق حول بسط السيطرة والنفوذ على المنطقة ما بين القوى العظمى، هذا الخلاف جعل كل دولة تحاول تقوية طرف سياسي معين على حساب باقي الأطراف، وفي مقابل ذلك نلاحظ انكماش دور الجهود الدبلوماسية التي تمارسها المجموعة الدولية بصفة معلنة ومباشرة، فمؤتمر برلين المنبثق عن مجموعة 5+5 لم يستطع جمع الفرقاء الليبيين على طاولة الحوار لوضع خارطة طريق لدعم المفوضية العليا للانتخابات وتنظيم الانتخابات الرئاسية والبرلمانية تحت رقابة دولية أو على الأقل التوصل إلى صياغة نهائية لمشروع الدستور²⁹.

هذا ما يفيد بأن الحكومة الحالية أيضا لم تتمكن من تحقيق الحد الأدنى من درجات الأمن الإنساني للشعب على جميع الأصعدة، وبالمقارنة مع الحكومة السابقة نجد أن المن الإنساني كان محققا بنسبة أكبر وأحسن في ظل نظام الرئيس القذافي.

2.1.2- دور الهيئات الدولية في تحقيق الأمن الإنساني الليبي

بمجرد بداية الأزمة الليبية بدأ المجتمع الدولي مساعيه في سبيل حلحلة الأزمة وحماية حق الشعب الليبي في الحياة وحمايته من الجرائم التي كان النظام يرتكبها في حقه. وتمثل موقف المجتمع الدولي في هيتتين رئيسيتين هما جامعة الدول العربية وهيئة الأمم المتحدة.

أولا: دور جامعة الدول العربية.

في خطوة قل ما خطتها الجامعة العربية أصدرت قرارا حاسما لها بتاريخ 12 مارس 2011، أحالت من خلاله ملف حماية الشعب الليبي والرعايا الأجانب المقيمين في ليبيا إلى مجلس الأمن من أجل اتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بإنهاء الأزمة وحماية الشعب من جرائم النظام، وقد شددت على أن عدم اتخاذ مثل هذه الإجراءات اللازمة لإنهاء الأزمة سيؤدي إلى التدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية الليبية. فالجامعة العربية دأبت على التركيز على مبدأ عدم التدخل في المشاكل الداخلية للدول وهو ما أظهرته من خلال موقفها من أحداث تونس ومصر من قبل، لكنها خرجت عن مبادئها هذه المرة بسبب المصالح الخاصة

لبعض الدول العربية، ونكرت صراحة في قرارها أن نظام الرئيس معمر القذافي يرتكب جرائم قتل واسعة في حق المدنيين مما يستوجب التدخل الدولي السريع والفعال لوقف الجرائم وحماية السكان المدنيين وذلك من خلال دعوة مجلس الأمن لإنشاء منطقة حظر جوي داخل الأراضي الليبية قصد وقف الزحف البري الذي تمارسه قوات النظام على المناطق التي تشهد انتفاضات شعبية وإقامة مناطق آمنة تأوي المدنيين وتسمح بإيصال المساعدات الإنسانية للمناطق المتضررة³⁰. كان هذا القرار نقطة مفصلية في تطور الأزمة الليبية بحيث استند عليه مجلس الأمن لاتخاذ خطوات حاسمة كان لها الفضل في القضاء على النظام القائم في فترة وجيزة جدا. كما أنه كان يهدف إلى حماية السكان المدنيين.

غير أن هذا الهدف الأخير لم يتحقق بإنهاء حكم الرئيس معمر القذافي كما كان يروج له، لأن الأزمة الليبية تفاقمت أكثر، واتسعت دائرة الاقتتال الداخلي مع انهيار مؤسسات الدولة الأمنية وظهور ميليشيات مسلحة تمارس القتل بعشوائية.

وإذا كان موقف الجامعة سريعا في التعامل مع الأزمة في بدايتها إلا أنه توقف عند هذا الحد وعجز عن اتخاذ أي خطوات لتنظيم مرحلة ما بعد اسقاط النظام القائم وكأن حماية السكان المدنيين قد تحققت بمجرد سقوط النظام، وهذا ما سمح بالقول بأن جامعة الدول العربية لم تكن تستهدف حماية المدنيين من جرائم النظام بقدر ما كانت تستهدف اسقاط النظام وفقط³¹.

فتحقيق الأمن الإنساني للشعب الليبي يتطلب من هذه الهيئة أن تتدخل من جديد بصفتها المنظمة الإقليمية المعنية أولا بمسألة حقوق الإنسان المنتهكة حاليا في ليبيا وتضع خطة عمل من أجل دعم حكومة الوفاق المؤقتة المعترف بها دوليا لصياغة دستور توافقي تنظم على أساسه انتخابات رئاسية وبرلمانية، مع العمل على سد الفراغ الأمني وإعادة بناء مؤسسة الجيش ومرافقتها إلى غاية تمكنها من إعادة فرض الأمن والقضاء على الميليشيات.

ثانيا: دور الأمم المتحدة

بدأ تدخل الأمم المتحدة في الأزمة الليبية بنفس الحماس الذي بدأ به تدخل الجامعة العربية، وانتهى أيضا بنفس الطريقة التي انتهى بها اهتمام الجامعة العربية بالأزمة، وكأن حالة الفوضى والجرائم التي أصبحت ترتكب في البلاد في حق المدنيين بشكل يومي لم تعد تشكل موضوع اهتمام الأمم المتحدة أو لا تشكل حالة تستدعي تدخل هذه الهيئة.

إذا كان تدخل الأمم المتحدة من خلال سلسلة القرارات التي أصدرها مجلس الأمن بخصوص الأزمة الليبية قد بني على أساس وجود تهديد للسلم والأمن الدوليين، لأن هذه القرارات اتخذت بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ولكن حقيقة الأزمة الليبية لم تكن تشكل أي تهديد للسلم والأمن الدوليين بل كانت أزمة داخلية بحتة³². وكان يجب التعامل مع نظام معمر القذافي فقط على أساس المساس بحقوق الإنسان وبالنتيجة التصرف وفق الفصل السادس من الميثاق وتفعيل الحلول السياسية

والدبلوماسية للأزمة وفي حالة ثبوت ارتكاب جرائم ضد الإنسانية يتم إحالة الملف إلى المحكمة الجنائية الدولية وهو ما تم فعلا من خلال القرار الأول رقم 1970 الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ 26 فيفري 2011³³، وقد تضمن هذا القرار أيضا سلسلة من العقوبات على نظام القذافي ورموزه تضمنت حجز وتجميد الأرصدة المالية والمنع من السفر وغيرها، لكنه لم يسهر على تنفيذ هذه العقوبات ولم ينتظر مدة كافية لتنفيذها حتى اتخذ الخيار العسكري من خلال القرار 1973 بتاريخ 17 مارس 2011³⁴.

من زاوية أخرى يفرض ميثاق الأمم المتحدة على هذه الأخيرة مهمة حماية كافة الشعوب من ويلات الحروب ودعم حقوق الإنسان والرقى بها³⁵. هذا الالتزام الوارد في ديباجة الميثاق يفرض على الأمم المتحدة أن تحمي حقوق الإنسان الليبي من الانتهاك حتى بعد نهاية حكم القذافي وذلك من خلال التدخل الدولي على أساس مسؤولية الحماية ومواصلة العملية العسكرية التي توقفت بدون نهاية مهمتها المسطرة وهي حماية السكان المدنيين من جرائم القتل المستمرة مهما كانت الأطراف التي تمارسها، على أن يتم فيما بعد نزع سلاح الميليشيات التي تشكلت عقب حالة الفراغ الأمني الذي تعرفه البلاد. ثم وضع خارطة طريق للخروج من الأزمة السياسية، ومرافقة العملية الانتخابية إلى غاية التوصل إلى تعيين رئيس منتخب للبلاد ودعم إعادة تشكيل مؤسسات الدولة لفرض سيطرتها على زمام الأمور في البلاد³⁶.

2.2- دور الآليات غير الرسمية

نقصد بالآليات غير الرسمية جميع الكيانات التي يمكنها أن تساهم في التوصل إلى حل للأزمة الليبية حتى ولو كانت غير ملزمة بذلك أمام القانون الدولي. وأهم هذه الكيانات نجد المنظمات الدولية والقوات الأجنبية التي تدخلت فعلا في الأزمة.

1.2.2- دور المنظمات الدولية

تعتبر المنظمات الدولية على اختلاف تسمياتها طرفا فاعلا في تسوية النزاعات الداخلية، فقد أثبتت أنها دوما تعمل على الوساطة والتوفيق بين الأطراف المتنازعة في سبيل تسوية نقاط الخلاف، وتلعب دورا آخر يتعلق بحماية السكان المدنيين سواء من حيث حماية حقوقهم مع الأطراف المتنازعة كطرف أصلي يجب أن تولى مصالحه بالحماية، أو من حيث توفير الدعم المالي والإنساني للفئات الضعيفة والتي تقع غالبا ضحية أعمال العنف المسلح الممارس ما بين الأطراف والميليشيات المسلحة مجهولة الانتماء التي عادة ما تظهر عقب الانفلات الأمني الناجم عن انهيار المؤسسات الأمنية الرسمية³⁷.

كانت اللجنة الدولية للصليب الأحمر الدولي أهم المنظمات الدولية غير الحكومية التي مارست أنشطة متعددة من أجل التقليل من حدة الآثار الناتجة عن الأزمة الليبية. فمن حيث الدور الإنساني الذي يمثل أحد مهام اللجنة شاركت هذه الأخيرة في تقديم المساعدات الطبية العاجلة لمساعدة جرحى السلاح وذلك بتمويل عدة مستشفيات ومراكز طبية منتشرة عبر كافة الأراضي الليبية، كما ساهمت في تدريب الطواقم الطبية الليبية في مجال الصحة وإدارة الأزمات المتعلقة بالحروب، وساهمت أيضا في

تقديم المساعدة للأسر الليبية للاتصال بذويهم المحتجزين في مراكز الاعتقال أو المتواجدين بالمنفى خارج البلاد، وساهمت في دعم المؤسسات الرسمية العاملة في ميدان الإغاثة على غرار الهيئة الليبية للإغاثة والمساعدات الإنسانية عبر فروعها المنتشرة عبر الأراضي الليبية³⁸.

في المرحلة الموالية انتقل عمل اللجنة من الدعم الإنساني إلى مرحلة الإنعاش والتنمية، إذ يرجع لهذه اللجنة الفضل الكبير في دعم عمليات إعادة بناء مؤسسات الدولة وخاصة المدنية منها، بحيث شاركت في دورات تكوينية لفائدة الموظفين الحكوميين بخصوص تقديم الخدمات المطلوبة للسكان المحليين بقصد تحقيق التنمية في الجوانب المدنية، وقد ساعدت أيضا في دعم الحكومة الانتقالية على المستوى الدولي ومرافقتها في تسيير المرحلة الانتقالية إلى غاية تنظيم انتخابات ديمقراطية، ورافقتها أيضا في ترقية المؤسسات المدنية للدولة.

توجد بالموازاة مع ذلك بعض المنظمات الدولية تولت أيضا مهمات إعادة بناء مؤسسات الدولة الليبية، نذكر منها على سبيل المثال³⁹:

مركز الحوار الإنساني (H.D center) الذي يقوم بتنسيق وإدارة الحوار والوساطة وتنظيم لقاءات مع المسؤولين الليبيين من أجل التوصل إلى حلول سياسية للأزمة.

منظمة مرسى كورب (mercycorp) مقرها الرئيسي في مدينة بورتلاند الأمريكية وتعمل في مجال دعم وتدريب المجتمع المدني بالإضافة إلى أعمال الإغاثة.

المجلس الدانماركي للاجئين (R.C.D) يختص بتقديم المساعدة للاجئين والمشاركة في أعمال الإغاثة الإنسانية وتعمل هذه المنظمة مع منظمات المجتمع المدني الليبية.

منظمة العفو الدولية التي كان لها دور بارز في دعوة جميع أطراف الأزمة إلى احترام قواعد القانون الدولي الإنساني وكذا احترام حقوق الإنسان، كما ركزت جهودها على ملف الهجرة الذي حصد الكثير من الأرواح بسبب السياسات غير المسؤولة للأطراف الفاعلية على غرار دول الاتحاد الأوروبي والمجلس الوطني الانتقالي⁴⁰.

غير أن تجدد أعمال العنف المسلح بداية من سنة 2015 وانهيار الوضع الأمني في البلاد بشكل غير مسبوق أجبر هذه المنظمات على سحب الفرق التابعة لها إلى خلف الحدود التونسية ومحاولة مواصلة العمل من هناك. لهذا السبب تصر هذه المنظمات الدولية على المطالبة بتدخل المجتمع الدولي من أجل فرض الأمن والنظام داخل الأراضي الليبية حتى تتمكن من ممارسة مهامها في بناء باقي مؤسسات الدولة، على أساس أن الوضع الأمني هو نقطة البداية لكل عمليات إعادة البناء ومن دونها لا يمكن إحراز أي تقدم⁴¹.

2.2.2- دور القوات الأجنبية المتدخلة في الأزمة

تجدر الإشارة أولاً إلى أن الأزمة الليبية عرفت تدخل عدد كبير من الدول سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وهذا ما ساهم في إطالة عمر الأزمة وتشابكها. على هذا الأساس تتحمل كل هذه الدول مسؤولية مباشرة أمام المجتمع الدولي وعلى قدر من المساواة بالمساهمة في إيجاد حل سريع للأزمة.

فالمشهد الأمني الليبي عرف تشكل مليشيات مسلحة متعددة ومختلفة الأهداف فبعضها يهدف إلى السطو على الأموال فقط وبعضها له أجندات سياسية معينة يحاول تطبيقها. وقد ساهمت عدة عوامل في توسع هذه المليشيات وازدياد نشاطها وأهمها انهيار المؤسسات الأمنية للدولة، وإفلات الحدود البرية من المراقبة، ووقوع مخازن السلاح التابعة للجيش في يد هذه العصابات⁴². فالجهة الشرقية للبلاد تسيطر عليها مليشيات المدعو خليفة حفتر، وتخضع المناطق الجنوبية للبلاد لعدة فصائل مسلحة تمارس السطو والنهب فقط، أما الحكومة الرسمية المعترف بها دولياً فتسيطر على المحيط العمراني للعاصمة طرابلس وبعض المناطق المتاخمة له من الجهة الغربية للبلاد بالإضافة إلى بعض المنشآت النفطية فقط مع الإشارة إلى أن كل جهة لها دول أجنبية تدعمها حسب ما تقتضيه مصالحها الاستراتيجية في المنطقة⁴³.

في البداية كان تدخل الدول في الأزمة الليبية في إطار الشرعية الدولية، أي أنه كان تنفيذاً للقرارات الدولية الصادرة عن مجلس الأمن، وهو الأمر الذي أضفى عليه طابع الشرعية ولو بصفة نسبية، وتمثل هذا التدخل في التحالف الدولي الذي قاده حلف الناتو بمشاركة عدة دول منها أمريكا وفرنسا وألمانيا وبريطانيا والإمارات العربية. وتمكن هذا الحلف في وقت قياسي من إسقاط النظام الحاكم، إلا أن توقفه المفاجئ بمجرد القضاء على العقيد معمر القذافي وحتى قبل إعادة تشكيل حكومة رسمية أدى مباشرة إلى انهيار كل مؤسسات الدولة، وبدى أن الغرض الذي كان قد بدأ من أجله هذا التدخل وهو حماية السكان المدنيين من أعمال العنف والقتل التي كان يمارسها النظام مجرد ذريعة تكشفت حقيقتها. وعلى هذا الأساس تتحمل كل الدول المشاركة في هذا التحالف مسؤولية انهيار الأوضاع الأمنية الليبية⁴⁴.

من زاوية أخرى تتحمل الدول المتدخلة في الشأن الليبي بطرق غير معلنة جانبا كبيرا من المسؤولية بخصوص عدم التوصل إلى حل توافقي للأزمة لا سيما وأن هذه الأخيرة قد بلغت عامها التاسع دون أن تلوح في الأفق أية بوادر تبشر بقرب التوصل لحل للأزمة. ونذكر من هذه الدول فرنسا التي لم تتوقف عن دعم كتائب المعارضة الليبية منذ بداية الأزمة، وكذلك الحال بالنسبة للإمارات العربية المتحدة والسعودية وروسيا التي تسعى جاهدة لإجهاض كل محاولة لتنظيم انتخابات في البلاد إلا إذا أدرجت مصالحها الاستراتيجية ضمن العملية، ودخل الطرف المصري أيضا بطريقة معلنة لحماية مصالحه الاستراتيجية خاصة في مناطق الشرق الليبي ويسعى أن يكون جزءا من معادلة حل الأزمة.

وفي مقابل ذلك يسعى الجانب التركي ومعه الجانب الأمريكي والأوروبي إلى مقاومة المد الروسي في المنطقة من خلال دعم حكومة الوفاق ودعم خططها لتنظيم الانتخابات وهيكله مؤسسات الدولة⁴⁵.

الملاحظ على هذا التضارب غير المعلن أنه وإن كان يسعى في العلن إلى إيجاد حل سلمي للأزمة عن طريق المساعي الدبلوماسية وبالأخص في إطار مجموعة 5+5، إلا أنه في الحقيقة يعد السبب المباشر لتزايد دوامة العنف في البلاد، لأن كل طرف من هذه الأطراف يوفر الدعم العسكري واللوجستيكي لممثله الجالس على طاولة الحوار ويسعى لفرض رؤيته السياسية بالقوة العسكرية⁴⁶.

تعتبر كل هذه الدول مسؤولة أمام القانون الدولي عما يحدث من تعقيد للأزمة، ذلك أن القانون الدولي يمنع بشكل صريح على الدول ممارسة أي نوع من أنواع التدخل في الشؤون الداخلية للدول وخاصة إذا تعلق الأمر بدعم الأقليات وتسليحها قصد تقويض استقرار الدول وأمنها لأن ذلك يشكل إحدى صور جريمة العدوان طبقاً للمادة الأولى من قرار الأمم المتحدة رقم 29/3314 المتعلق بوضع تعريف لجريمة العدوان⁴⁷.

في الجهة المقابلة تحاول الجزائر الدخول في معادلة حل الأزمة من خلال تبني مقاربة سلمية بالدرجة الأولى، فهي تحاول جمع الفرقاء الليبيين على طاولة الحوار من أجل وقف أعمال العنف أولاً ثم الذهاب لمرحلة انتقالية محددة تعهد إلى حكومة الوفاق بصفتها الحكومة المعترف بها من طرف الأمم المتحدة على أن تنظم الانتخابات في موعدها، و الأهم هو حث الأطراف على وقف تنفيذ الأجندات الخفية للدول والإبقاء فقط على الليبيين على طاولة الحوار مراعاة للمصلحة الليبية وحدها⁴⁸.

خاتمة

سن المجتمع الدولي ترسانة من القوانين الدولية من شأنها أن تقي المجتمعات على اختلاف توجهاتها ودياناتها ودرجة تقدمها من تكرار سيناريو المجازر الجماعية التي حدثت من قبل على غرار روندا والبوسنة وحتى الحريين العالميتين. وإذا كان قد نجح إلى حد بعيد في وضع النصوص التي تعاقب وتجرم هذه الأفعال بل وتعاقب مرتكبيها بصفة شخصية دون أن يتمكنوا من التهرب من المسؤولية الجنائية على أساس صفاتهم التمثيلية، بل وصل هذا النجاح إلى درجة من التطور وصلت إلى حد تكليف الهيئات الدولية بمراقبة الحكومات بخصوص مدى تقدمها في تحقيق الأمن الإنساني لشعوبها، فإن هذا النجاح لم يصاحبه أي تقدم في ميدان الآليات أو الأجهزة الفعالة التي تتحرك تلقائياً لتطبيق النصوص على الحالات التي تتهدد الأمن الإنساني لشعب ما. فالمجموعة الدولية حافظت على نفس الأجهزة التي شكلتها عقب الحرب العالمية الثانية وحاولت أن تحملها مسؤوليات إضافية لحماية الأمن الإنساني رغم أنها تدرك جيداً حالات القصور الوظيفي التي تعاني منها هذه الأجهزة.

وكانت النتيجة على أرض الواقع تكرار نفس المآسي الإنسانية لكن بعدد أكبر وبخسائر أفدح مما عرف من قبل، وخير دليل على ذلك الأزمة الليبية. هذه الأزمة أظهرت للعالم أن الشعب الليبي الذي

كان تواقا للحرية التي لم يحصل عليها في ظل النظام المتهاوي أصبح يكافح اليوم بجهود مضاعفة في سبيل نيلها. فلا هو حصل على أمنه الإنساني في ظل الاستقرار الذي كان سائدا في ظل النظام السابق ولا هو تحصل عليه بعد تدخل الجماعة الدولية لإسقاط النظام الظالم.

بالنسبة للشعب الليبي كان النظام السابق قد حقق درجة كبيرة من الأمن الإنساني الذي تطمح له كل شعوب العالم خاصة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والأمني ولم يكن ينقصه تقريبا إلا الجانب السياسي، أما في ظل الأوضاع الراهنة فقد تبخرت كل مكتسبات الأمن الإنساني السابقة، وازدادت الأوضاع سوءا مع ثبوت عجز المجتمع الدولي عن إحراز أي تقدم بهذا الخصوص على الرغم من تجاوز الأزمة عامها التاسع.

من وجهة نظر شخصية تتطلب الأزمة الليبية المعقدة تشكيل قوات عسكرية دولية محايدة تكون مهمتها الأساسية في البداية إنشاء مناطق آمنة لحماية المدنيين من العنف، ثم في المرحلة الثانية الشروع في عمليات نزع سلاح الميليشيات مهما كانت انتماءاتها وتوجهاتها السياسية مع إخضاع المناطق الحدودية لرقابة صارمة على حركة الأفراد والسلاح، ثم في المرحلة الأخيرة دعم القوات النظامية لتتولى بسط سيطرتها على كامل إقليم الدولة، ويتم ذلك من خلال توفير الدعم المالي واللوجستي وتدريب الأفراد العاملين فيها.

على أن تقوم الهيئات الدولية الرسمية بالإشراف على هذه المهمة سواء على الصعيد الدولي من خلال الأمم المتحدة أو على الصعيد الإقليمي من خلال جامعة الدول العربية أو الاتحاد الإفريقي. لكن أمام حالة التذبذب في الإرادة الرسمية الدولية يبقى الأمل الوحيد في المساهمات الشخصية لبعض الدول التي تحاول بكل الطرق فرض حل توافقي للأزمة من خلال الجهود الدبلوماسية، وتمثل المقاربة الجزائرية أحسن مثال.

الهوامش

- 1- دكتور على ليله، الأمن القومي العربي في عصر العولمة، الكتاب الأول، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ص 97.
- 2 - عبيدي محمد، الأمن الإنساني في ظل مبدأ مسؤولية الحماية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2016/2017، ص 17.
- 3- ابجي لخضر، التدخل الدولي بين الشرعية الدولية ومفهوم سيادة الدولة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه اهللو في الحقوق، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، سنة 2014/2015، ص 312.
- 4 - أنشئت لجنة أمن الإنسان في مؤتمر الأمم المتحدة للألفية الذي عقد سنة 2000، وتتكون هذه اللجنة من 12 عضواً، وأصدرت تقريرها سنة 2003 بعنوان " أمن الإنسان الآن: حماية الناس وتمكينهم".
- 5 - خولة محي الدين يوسف، الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي العام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد الثاني، 2012، ص 523.
- 6 - عبيدي محمد، مرجع سابق، ص 18.
- 7 - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 المعنون : تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي-المكتب الإقليمي للدول العربية - ص 25.
- 8 - خولة محي الدين يوسف، مرجع سابق، ص 530.
- 9 - محبوب الحق هو من الفقهاء الأوائل الذين اهتموا بتطوير مفهوم الأمن الإنساني، وهو عالم باكستاني متخصص في الاقتصاد، وكان له الفضل في صياغة تقرير التنمية البشرية لعام 1994 الذي أبرز مفهوم وأبعاد الأمن الإنساني.
- 10 - عبيدي محمد، مرجع سابق، ص 20.
- 11 - مراد لطالي، الأمن الإنساني ضمانات أساسية لأمن الدولة، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، جامعة سطيف، العدد الخامس، ص 176.
- 12 - بوكريطة علي، التدخل الدولي في إطار المسؤولية عن الحماية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة بومرداس، سنة 2013/2014، ص 37.
- 13 - خولة محي الدين يوسف، مرجع سابق، ص 533.
- 14 - عبيدي محمد، مرجع سابق، ص 27.
- 15 - عبيدي محمد، مرجع سابق، ص 29.
- 16 - Sécurité alimentaire - note d'orientation no2 juin 2006- FAO - P 1
- 17 - خولة محي الدين يوسف ، مرجع سابق، ص 533.
- 18 - عبيدي محمد، مرجع سابق، ص 31.
- 19 - خولة محي الدين يوسف، مرجع سابق، ص 533.
- 20 - عبيدي محمد، مرجع سابق، ص 30.
- 21 - بوكريطة علي، مرجع سابق، ص 37.
- 22 - تقرير لجنة الأمن الإنساني: " أمن الإنسان الآن: حماية الناس وتمكينهم"، نيويورك، 2003، ص 11.

- 23- فريجة محمد هشام، دور القضاء الدولي الجنائي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2013/2014، ص 405.
- 24 - نور الهدى بن بركة، إشكالية بناء الدولة في ليبيا بعد سقوط نظام معمر القذافي 2012-2016، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة الجزائر، سنة 2016/2017، ص 126.
- 25 - فلوس ياسين، التدخل في ليبيا بين المشروعية والعدوان، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، سنة 2016/2017، ص 102.
- 26 - بوكريطة علي، مرجع سابق، ص 116.
- 27 - Luis Martinez, Libye : une transition à l'épreuve du legs de la Jamahiriyya, centre d'études et de recherches internationales CERI, paris, p 03
- 28- Youssef Tobi, Libye : déterminants politiques internes et préalables institutionnels à l'organisation d'élections, OCP policy center, octobre 2018, p 09.
- 29- Youssef Tobi, Op Cit, p 12.
- 30- رابحي لخضر، مرجع سابق، ص 304.
- 31 - فلوس ياسين، مرجع سابق، ص 153.
- 32 - عبيدي محمد، مرجع سابق، ص 166.
- 33 - فريجة محمد هشام، مرجع سابق، ص 407.
- 34 - دحماني عبد القادر، التدخل الدولي في النزاعات المسلحة الداخلية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في الحقوق، جامعة الجزائر، سنة 2016/2017، ص 269.
- 35- جاء في أولى عبارات ميثاق الأمم المتحدة: "نحن شعوب الأمم المتحدة، وقد آلينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال القادمة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف...".
- 36 - رابحي لخضر، مرجع سابق، ص 312.
- 37 - بوريش صورية، حماية المدنيين في النزاعات المسلحة المعاصرة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة وهران، سنة 2013/2014، ص 129.
- 38 - أبو القاسم علي القنطري، دور المنظمات الدولية في حل الأزمة الإنسانية، تقرير قدم في ندوة "النازحون في ليبيا... تحديات وحلول" بالعاصمة طرابلس بتاريخ 4 جانفي 2017، ص 8.
- 39 - أبو القاسم علي القنطري، مرجع سابق، ص 3.
- 40 - Amnesty international report, The battle for Libya: killings, disappearances and torture, P 90, report published on the site web of the organisation www.amnesty.org , view date 23/06/2019
- 41 - أبو القاسم علي القنطري، مرجع سابق، ص 4.
- 42 - نور الهدى بن بركة، مرجع سابق، ص 179.
- 43 - فلوس ياسين، مرجع سابق، ص 143.
- 44 - دحماني عبد القادر، مرجع سابق، ص 272.
- 45 - نور الهدى بن بركة، مرجع سابق، ص 261.

46- Youssef Tobi, Op Cit, p 12.

47 - عصام عبد الفتاح مطر، المحكمة الجنائية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، طبعة 2010، ص 456.

48-Luis Martinez , Op Cit, p 29.

49 - Amnesty international report, The battle for Libya, Op Cit, p 89.